



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الدولة الإسلامية
هيئة البحوث والإفتاء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

التاريخ ١٤٣٦/٣/٦ هـ

رقم الفتوى : ٤٩

س: ما حكم لعبة البلياردو؟

ج: تجوز لعبة البلياردو ولكن بشروط:

١. أن تكون خالية من القمار ومنه دفع الخاسر لإيجار اللعبة، قال تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ" [المائدة: ٩٠]. قال ابن عباس وابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "الميسر هو القمار". [تفسير ابن كثير ١/١٧٨]
٢. ألا تكون صادرة عن ذكر الله الواجب، أو أي طاعة واجبة، ومتى شغلت عما يجب باطنياً أو ظاهراً فهي حرام باتفاق العلماء. كما قرر ذلك شيخ الإسلام في معرض كلامه عن الشطرنج وهذا الكلام ينطبق على البلياردو وماشابهها من الألعاب المعاصرة.
٣. ألا يكون فيها سب وشتم واحتقار وحقد وكراهية لما روى البخاري من حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال "سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ".
ومما ينبغي التنبيه إليه: أنه لا يليق بعباد الله المجاهدين إشغال وقت فراغهم بمثل هذه الأمور التي لا تعود عليهم بالنفع بل فيها مضیعة للوقت وقد قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "نِعْمَتَانِ مَعْبُودٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ" وما فيها من قساوة القلب ما الله به عليم وقد جاءت السنة بالحث على عدم الإكثار من المباحات من ذلك ما جاء في سنن الترمذي عن ابن عمر أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال "لَا تَكْثُرُوا الْكَلَامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ فَإِنَّ كَثْرَةَ الْكَلَامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ قَسْوَةٌ لِلْقَلْبِ وَإِنْ أَبْعَدَ النَّاسُ مِنَ اللَّهِ الْقَلْبَ الْقَاسِي". والله أعلم

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

